

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 428 @ أو مطافه بنجس غير معفو عنه فيه أي في طوافه جدد الستر والطهر وبنى على طوافه وإن تعمد ذلك بخلاف الصلاة إذ يحتمل فيه ما لا يحتمل فيها ككثير الفعل والكلام سواء أطال الفصل أم قصر لعدم اشتراط الولاء فيه كالوضوء لأن كلا منهما عبادة يجوز أن يتخللها ما ليس منها بخلاف الصلاة لكن يسن الاستئناف خروجاً من خلاف من أوجبه ومحل اشتراط الستر والطهر مع القدرة